



تقرير مراقبة انتخابات اتحاد طلبة جامعة اليرموك
التاسع والعشرون لعام 2024م

الفهرس

3	المقدمة
5	المحور الأول: الإطار التشريعي الناظم للعملية الانتخابية
8	المحور الثاني: الترشُّح للانتخابات
10	المحور الثالث: الدعاية الانتخابية
10	المحور الرابع: مراقبة يوم الاقتراع
15	المحور الخامس: الطعون على نتائج الانتخابات
17	التوصيات
18	الملاحق
22	قائمة المرفقات

المقدمة

تُمثّل انتخابات اتحاد الطلبة في الجامعات الأردنيّة حدثاً هاماً ينتظره الطلاب بشغفٍ، حيث تُعدّ هذه الانتخابات فرصةً للتعبير عن الرأي والمشاركة في صنع القرار، وتُجسّد نموذجاً للديمقراطية الحقيقية. وتحظى الانتخابات في هذا العام بأهميّة كبيرة؛ إذ أنها أول انتخابات منذ جائحة كورونا التي اجتاحت العالم -أي منذ حوالي أربعة سنوات-. علاوةً على أنّها تزامنت مع حالة التحديث السياسي التي تعيشها المملكة الأردنيّة الهاشميّة في المئوية الثانية من عمرها، هذا التحديث الذي تضمّن جوانب عديدة من خلال تعديل وإقرار بعض التشريعات النازمة للحياة السياسيّة، كان من أهمّها تعديل الدستور الأردني، وإقرار قانون الانتخاب وقانون الأحزاب، حيث أقرّت العديد من الأحكام القانونيّة التي تُمثّل ضمانات قانونيّة وحافزاً في الوقت ذاته للمشاركة في الحياة السياسيّة، وخصوصاً للشباب.

إذ نصّ قانون الأحزاب السياسيّة رقم (7) لسنة 2022م في المادة (4/ج) منه على: "يُمنع التعرّض لطلبة مؤسسات التعليم العالي بسبب الانتماء والنشاط الحزبي والسياسي". كما أكّد نظام تنظيم ممارسة الأنشطة الحزبيّة الطلابيّة في مؤسسات التعليم العالي رقم (68) لسنة 2022م على حقّ الطلبة في ممارسة الأنشطة الحزبيّة داخل الحرم الجامعي¹، وعدم مساءلتهم عن هذه الأنشطة². وعلى إثر ذلك دأبت العديد من الجامعات الأردنيّة على تعديل تعليمات اتحاد الطلبة الخاصة بها لتتواءم مع مرحلة التحديث السياسي، ومن بينها جامعة اليرموك، إذ تمّ إقرار تعليمات اتحاد الطلبة في جامعة اليرموك رقم (2) لسنة 2024م وتعديلاتها.

ويهدف تشكيل اتحاد الطلبة في الجامعات لتمثيل الطلبة، وتبني قضاياهم لتحقيق مصالحهم، وتعزيز التعاون بين الطلاب وإدارات الجامعة، حيث يتمّ انتخاب مجلس اتحاد الطلبة وفقاً للتشريعات النافذة.

وقد قرّر رئيس جامعة اليرموك أن يكون يوم الثلاثاء الموافق 2024/5/28م موعداً لإجراء انتخابات اتحاد طلبة جامعة اليرموك.

¹ المادة (3/أ) من النظام المُشار له.

² المادة (7) من النظام المُشار له.

وانطلاقاً من ولاية المركز الوطني لحقوق الإنسان في تعزيز وحماية حقوق الإنسان في المملكة الأردنية الهاشمية بموجب قانونه رقم (51) لسنة 2006م وتعديلاته، فقد دأب المركز على مراقبة العملية الانتخابية في الجامعات بكافة مراحلها، ابتداءً من تحديد موعد الاقتراع والترشح، لحين يوم الاقتراع والإعلان عن النتائج النهائية والطعون الانتخابية أيضاً. ومنذ تحديد موعد انتخابات اتحاد طلبة جامعة اليرموك فقد قام المركز بتشكيل فريق لمتابعة الإجراءات في كافة مراحل العملية الانتخابية. كما قام بتنفيذ زيارة تنسيقية للجامعة قبل موعد الانتخابات للاطلاع على الإجراءات التحضيرية للعملية الانتخابية، بالتعاون والتنسيق مع جامعة اليرموك ممثلة باللجنة العليا للانتخابات.

واستكمالاً لنهج الشفافية والتشاركية مع مختلف الجهات والمؤسسات فإنّ المركز قدّم ملاحظاته من خلال القنوات الرسمية وبالتنسيق مع اللجنة العليا للانتخابات في جامعة اليرموك خلال يوم الاقتراع وجرى متابعتها أولاً بأول، كما تمّ إصدار ثلاثة بيانات تضمّنت ملاحظات المركز، بالإضافة إلى إعداد تقرير شامل بعد انتهاء العملية الانتخابية.

وقد استند تقييم المركز الوطني للعملية الانتخابية على قائمة مسائل تهدف إلى تجويد العملية الانتخابية وتعزيز نزاهتها، ومنها:

- رصد مراكز الاقتراع والفرز: من حيث اختيار قاعات ومدرجات في الكليات كمراكز اقتراع كبيرة تحقق سلاسة العملية الانتخابية، وسهولة الاستدلال على مراكز الاقتراع، وإمكانية وصول الطلبة من ذوي الإعاقة لمراكز الاقتراع.
- الدعاية الانتخابية: رصد مظاهر الدعاية الانتخابية ومدى الالتزام بالأسس التنفيذية للدعاية الانتخابية (مرفق صورة عنها).
- الإجراءات الأصولية للعملية الانتخابية: من خلال مدى التزام لجان الاقتراع والفرز في المواعيد المحددة لفتح الصناديق وإغلاقها، وإعداد المحاضر المتعلقة بذلك، والسماح للمرشحين ومندوبيهم بحضور عملية الاقتراع والفرز وإعلان النتائج، والتوقيع على المحاضر.
- الاعتراضات: من خلال الاطلاع على آلية تقديم الاعتراضات وتسجيلها من قبل المرشحين ومندوبيهم.

- اتخاذ الإجراءات الكفيلة بتحقيق مبدأ سرية الاقتراع: ومنها التحقق من هوية الناخبين، واستخدام الحبر السري، وجود المعازل بشكل يضمن سرية الاقتراع.
 - تعاون اللجنة العليا للانتخابات مع المركز: من حيث تسهيل مهمة فريق المركز، ومدى الاستجابة للملاحظات الصادرة عنه وتصويبها.
- وتوضّح المحاور التالية الأحكام القانونية الناظمة للعملية الانتخابية في كافة مراحلها، وأبرز ملاحظات المركز حولها.

المحور الأول: الإطار التشريعي الناظم للعملية الانتخابية

نظّمت تعليمات اتحاد الطلبة في جامعة اليرموك رقم (2) لسنة 2024م وتعديلاتها الصادرة عن مجلس الجامعة في جلسته رقم (2) من العام الجامعي (2024/2023) تاريخ 2024/1/18م استناداً للمادة (36) من قانون الجامعات الأردنية رقم (18) لسنة 2018 وتعديلاته الأحكام القانونية للعملية الانتخابية في الجامعة، إلى جانب التعليمات الخاصة بعملية الاقتراع والفرز الصادرة عن اللجنة العليا للانتخابات في الجامعة (مرفق صورة عنها).

ومن خلال الاطلاع على تعليمات اتحاد الطلبة في جامعة اليرموك يُلاحظ ما يلي:

1- مُنح حق الانتخاب للطلبة الأردنيين في مرحلة البكالوريوس فقط، أي أنّ الطلبة الأجانب وطلبة الدراسة العليا لا يُمكنهم ممارسة حق الانتخاب على الرغم من تساوي المراكز القانونية لهم. بينما سُمح للطلبة الأردنيين وطلبة الدراسات العليا في الجامعات الأردنية الأخرى بممارسة حق الانتخاب والترشح، وذلك وفق تعريف الهيئة العامة الوارد في المادة (2) من تعليمات اتحاد طلبة الجامعة الأردنية الصادرة بتاريخ 2018/3/21م "جميع الطلبة المنتظمين المسجلين في كليات ومراكز الجامعة لنيل درجة علمية"، وقد نصّت تعليمات اتحاد مجلس طلبة الجامعة الهاشمية على ذلك أيضاً، وقد كان من بين الطلبة الفائزين في الجامعة الأردنية والهاشمية طلبة من الدراسات العليا، وشارك الطلبة غير الأردنيين في عملية الاقتراع.

2- لم يتم نشر التعليمات المعمول بها على الموقع الرسمي لجامعة اليرموك، أي أن التعليمات المنشورة على موقع الجامعة خضعت للتعديل ولم تنشر على الموقع الرسمي للجامعة، علاوةً على أنّ التعليمات

المُعدّلة تحمل ذات الرقم والاسم وتاريخ الإقرار للتعليمات الملغية، ومن بين المواد التي تم تعديلها (5/أ و 1/د) و(7/د) (مرفق صورة عن التعليمات المنشورة على موقع الجامعة).

كما يُلاحظ أنّ التعليمات خصّصت مقاعد للطالبات وكذلك الأشخاص ذوي الإعاقة حيث نصت المواد (8\د و 8\هـ) على أنه يحق لرئيس الجامعة ملء تلك المقاعد عن طريق التعيين مستنداً على تنسيب عمداء الكليات. ويأمل المركز أن يكون ملء هذه المقاعد مستقبلاً عن طريق الانتخاب؛ لضمان مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة والطالبات ودمجهم في العملية الانتخابية.

وفيما يتعلّق بحقّ ذوي الإعاقة في الانتخاب، فقد أشارت التعليمات الخاصة بعملية الاقتراع والفرز الصادرة عن رئيس اللجنة العليا للانتخابات وتحديد البند الثامن منها، الذي أشار إلى أنّه "في حال عدم تمكّن الطلبة من ذوي الإعاقة الحضور إلى مركز الاقتراع يفوض رئيس اللجنة وعضواً معه تسهيل مهمة اقتراع الطالب والوصول إليه امام مبنى الكلية".

ويُحدّد رئيس الجامعة موعد الاقتراع خلال الفصل الدراسي الثاني من كلّ عامٍ جامعيّ، وذلك استناداً لصلاحيّته بموجب المادة (4/أ) من التعليمات المشار لها. كما نظّمت هذه التعليمات شروط الترشّح لأعضاء الهيئة العامة¹، علاوةً على تحديد النظام الانتخابيّ المُعتمد من قبل الجامعة الذي يترتّب عليه تكوين مجلس الاتحاد، حيث تمّ تقسيم الجامعة إلى دائرة عامة، ودوائر محليّة. والدائرة العامة هي دائرة انتخابيّة على مستوى الجامعة، ويتمّ الترشّح لها من خلال القوائم النسبيّة المغلقة، وخصّص لها عدد من المقاعد يساوي ما نسبته (15%) من مجموع عدد المقاعد المخصصة للدوائر المحليّة. أمّا الدوائر المحليّة فهي دوائر على مستوى الكليات في الجامعة. وتمّ تقسيم الدوائر العامة والمحليّة استناداً للمادة (7) من التعليمات كما يلي:

"أ. يتكوّن مجلس الاتحاد من مجموعة من الطلبة وحسب التمثيل التالي:

1. مسار الدائرة العامة: ممثلي الدائرة العامة المنتخبين من خلال القوائم النسبية المغلقة على مستوى الجامعة وتعد الجامعة دائرة انتخابية عامة واحدة، ويخصص لها عدد من المقاعد يساوي ما نسبته (15%) من مجموع عدد المقاعد المخصصة للدوائر المحلية.

¹ المادة (5) من تعليمات اتحاد الطلبة في جامعة البرموك رقم (2) لسنة 2024م وتعديلاتها.

2. مسار الدوائر المحلية: ممثلي الدوائر المحلية المنتخبين على مستوى الكلية والتي يوجد فيها ثلاثة أقسام أكاديمية أو أكثر بحيث يعد كل قسم أكاديمي دائرة محلية ويتم تخصيص عدد من المقاعد وفقاً لما يلي:

أ. يُخصص مقعد واحد لكل قسم أكاديمي يقل طلبته عن 500 طالب.
ب. يُخصص مقعد واحد لكل 1000 طالب في القسم الأكاديمي وفق قاعدة التقريب إلى (500).

ج. أن يكون قد مضى على تأسيس القسم الأكاديمي أكثر من عام دراسي واحد.

ب. يخصص ما لا يقل عن مقعدين للدائرة المحلية/ للكلية التي لا يوجد فيها أقسام أكاديمية، أو يقل عدد الأقسام فيها عن ثلاثة وعدد طلبة الكلية ممن يحق لهم الاقتراع أقل من 2500 طالب.

ج. يخصص مقعد واحد لكل 1000 طالب وفق قاعدة التقريب إلى (500) للدائرة المحلية/الكلية التي لا يوجد فيها أقسام أكاديمية، أو يقل عدد الأقسام فيها عن ثلاثة وعدد الطلبة فيها ممن يحق لهم الاقتراع 2500 طالب فأكثر.

د. يُخصص للطالبات مقعد إضافي واحد على مستوى الكلية، ويحقّ للرئيس بالتنسيق من العميد المُستند إلى ترشيح العميد المعني تعيين طالبات ممن تنطبق عليهن شروط الترشح لشغل هذه المقاعد وتمثيل الطالبات في مجلس الاتحاد.

هـ. مع مراعاة أحكام المادة (5) من هذه التعليمات، للرئيس بالتنسيق من العميد المُستند لترشيح العميد المعني تعيين طالب أو/وطالبة من ذوي الإعاقة أعضاء في مجلس الاتحاد".

كما نصّت المادة (8) من التعليمات ذاتها على: "بالرغم مما ورد ضمن المادة (7/ ب) تُشكّل الدائرة الانتخابية المحيطة في الكليات التي لا يوجد فيها أقسام أكاديمية، أو يقل عدد الأقسام فيها عن ثلاثة بقوائم وفقاً لما يلي:

أ. أن تتضمن القائمة عدداً من المترشحين بحد أدنى اثنين ولا يزيد عن عدد المقاعد المخصصة للدائرة ويراعى تمثيل ثلثي عدد الأقسام الأكاديمية، إن وجدت، ويجبر الكسر إلى الأقرب."

بينما جاءت المادة (9) من التعليمات ذاتها ببعض الضوابط على تشكيل القائمة العامة، حيث نصّت على: "تُشكّل الدائرة الانتخابية العامة بقوائم وفقاً لما يلي:

أ. تتضمن القائمة طالبة واحدة على الأقل من بين كل ثلاثة مترشحين تبعاً.

ب. أن تتضمن القائمة على الأقل عدداً من المترشحين يساوي ما نسبته ثلثي عدد المقاعد المخصصة للدائرة، ويجبر الكسر إلى الأقرب، ولا يجوز أن يزيد عدد المترشحين عن عدد المقاعد المخصصة للدائرة.

ج. أن يمثل المترشحون في القائمة عدداً من الكليات لا يقل عما نسبته ثلثي عدد المقاعد المخصصة للدائرة العامة ويجبر الكسر إلى الأقرب.

د. لا يجوز للطالب المترشح في الدائرة المحلية أن يترشح في الدائرة العامة، كما لا يجوز للطالب المترشح في الدائرة العامة أن يترشح في أكثر من قائمة."

وقد قرر رئيس الجامعة اعتبار يوم الثلاثاء الموافق 2024/5/28 موعداً للاقتراع والفرز لانتخابات اتحاد طلبة جامعة اليرموك، استناداً لأحكام النصوص السابقة.

ووفقاً لتلك النصوص السابقة أصدرت اللجنة العليا للانتخابات إرشادات للجان الاقتراع والفرز والتي تضمّنت توضيح أسس إجراءات يوم الاقتراع ومهام اللجان، وحالات بطلان ورقة الاقتراع التي سبق وأن نصّت عليها في المادة (17/ أ) من تعليمات اتحاد الطلبة في جامعة اليرموك رقم (2) لسنة 2024م وتعديلاتها.

المحور الثاني: الترشُّح للانتخابات

أولاً: الترشح للانتخابات:

- رصد المركز إعلان اللجنة العليا للانتخابات يتضمّن أنّ فتح باب الترشح لعضوية الاتحاد على مستوى القوائم النسبية المغلقة (الجامعة / الكليات) سيكون اعتباراً من يوم الثلاثاء الموافق 2024/5/7م من الساعة (9-3) ولغاية مساء يوم الخميس الموافق 2024/5/9م. ونشرت اللجنة شروط الترشح وفقاً لنص المادة (5/أ) من تعليمات اتحاد الطلبة في جامعة اليرموك

رقم (2) لسنة 2024م وتعديلاتها والتي جاء فيها: " يحق لكل عضو في الهيئة العامة ترشيح نفسه لانتخابات مجلس الاتحاد على أن يستوفي الشروط التالية: 1. ألا يقل معدله التراكمي عن (64%) في فصل الترشح للانتخابات. 2. أن يكون طالباً منتظماً في دراسته في الجامعة عند تقديمه طلب الترشح وطيلة فترة عضويته في مجلس الاتحاد، ويكون الانتظام في الجامعة بتسجيل الطالب للحد الأدنى من الساعات المعتمدة (باستثناء الفصل الصيفي، وفصل التخرج). 3. أن يكون قد مضى على التحاقه بالجامعة فصلاً دراسياً متواصلان على الأقل، وأن يكون قد بقي على تخرجه ما لا يقل عن (36) ساعة دراسية معتمدة. 4. ألا يكون في سجله الأكاديمي أي علامة غير مكتملة. 5. ألا يكون قد صدر بحقه أي عقوبة تأديبية سارية المفعول، أو ارتكب أي مخالفة تخل بالشرف والسمعة وأدين بها من القضاء. 6. ألا يزيد عمر المترشح عن خمسة وعشرين عاماً عند إغلاق باب الترشح. 7. ألا يكون موظفاً في الجامعة أو في أي جهة حكومية أخرى."

ويُقصد بالهيئة العامة وفقاً للمادة (2) من التعليمات ذاتها "جميع الطلبة الأردنيين المنتظمين والمسجلين لنيل درجة البكالوريوس في الجامعة"، أي أن المادة (5/أ) تضمنت شرطاً ضمنياً للترشح وهو أن يكون الطالب أردنياً ومن طلبة البكالوريوس.

- كما رصد المركز أبرز مظاهر عملية الترشح للانتخاب وكانت النتائج كما يلي:

الترشح على مستوى الجامعة والكليات كان وفقاً لنظام النسبية المغلقة حيث وفقاً للأنظمة الانتخابية يبلغ عدد مقاعد مجلس الاتحاد في جامعة اليرموك (89) مقعداً وفقاً للترتيب التالي:

خُصص (71) مقعد للأقسام، بواقع مقعد واحد لكل قسم أكاديمي، بحيث بلغ عدد الأقسام (47) قسماً، بمعنى أن التنافس على هذه المقاعد الـ(47) كان فردياً، كما خُصص (15) مقعداً لسبع كليات وفق نظام القوائم على مستوى الكليات، بواقع مقعدين لكل كلية باستثناء كلية الطب التي خُصصت لها ثلاثة مقاعد، كما خُصص (16) مقعد كوتا طالبات بالتعيين، ومقعدين لذوي الإعاقة بالتعيين، والقائمة العامة على مستوى الجامعة التي خُصصت لها تسعة مقاعد.

وبلغ عدد الطلبة المترشحين (190)، من بينهم (32) طالبة، فيما بلغ عدد القوائم المترشحة على مستوى الكليات (20) قائمة وعلى مستوى الجامعة (4) قوائم انسحب منها قائمة ليتبقى (3) قوائم.

ثانياً: الاعتراضات على عمليات الترشح:

بلغ عدد الطعون (8) طعن، تمّ قبولها جميعاً شكلاً، ولم يكن من ضمنها طعون تتعلق بشرط الجنسية الأردنية، أو شرط أن يكون المُترشّح في مرحلة البكالوريوس.

المحور الثالث: الدعاية الانتخابية

بدأ المرشحون بالدعاية الانتخابية لمدة ثلاثة أيام عمل، ومما يلي الملاحظات التي رصدها المركز:

- عدم امتثال بعض المرشحين لتعليمات الدعاية الانتخابية، من حيث حجم المنشورات الورقية و"اللافتات"، وصور المرشحين وتوزيعها بطريقة غير منظمة تعيق العملية والحركة والسير في الجامعة، وتعيق الاستدلال على بعض الكليات نتيجة لتغطية هذه المنشورات لأسماء الكليات، حيث نظّمت الأسس التنفيذية الخاصة بقواعد حملات الدعاية الانتخابية لانتخابات اتحاد طلبة جامعة اليرموك الصادرة استناداً للمادة (6) والفقرتين (و، ز) من تعليمات اتحاد طلبة جامعة اليرموك رقم (2) لسنة 2024م (مرفق صورة عنها) في المادة (7/ب) و(7/ج) مواصفات الدعاية الانتخابية وأماكن وضعها.
- استمرار مظاهر الدعاية الانتخابية خلال الساعات الأولى من الاقتراع، بالإضافة إلى أن مظاهر الدعاية كانت داخل مباني الكليات وأمام مراكز الاقتراع.

المحور الرابع: مراقبة يوم الاقتراع

أولاً مراقبة افتتاح الصندوق وبدء عملية الاقتراع:

رصد المركز بدء عملية الاقتراع ومما يلي أبرز الملاحظات التي تم رصدها:

- الالتزام بالإجراءات الأصولية في المراحل التحضيرية لبدء عملية الاقتراع من خلال عدّ أوراق الاقتراع، وعرض الصناديق قبل بدء عملية الاقتراع، والالتزام بموعد فتح الصناديق وبدء عملية الاقتراع في موعدها المحدد، إلا أن المركز سجّل تأخراً في بدء عملية الاقتراع في بعض الصناديق
- فيما يتعلق بإمكانية الوصول: رصد المركز سهولة وصول الطلبة إلى مكان صندوق الاقتراع ووجود لوحات ارشادية للطلبة ووجود أغلب صناديق الاقتراع في الطوابق الارضية للكليات

والاقسام كما يوجد تسهيلات بيئية للأشخاص ذوي الإعاقة على مداخل تلك الكليات والاقسام ورصد وجود مصاعد كهربائية في بعض الكليات التي تحتوي صناديق اقتراع في الطوابق العلوية.

- يوجد في كل مركز اقتراع صندوقين واحد مخصص للقائمة العامة وآخر مخصص للقائمة المحلية، ويوجد على كل منهما مطبوعات للاستدلال، كما يوجد ورقتي اقتراع لكل قائمة، إلا أن المركز لاحظ قيام بعض لجان الانتخاب بختم اوراق الاقتراع والتوقيع عليهما بشكل مسبق.
- تم إعداد محاضر لبدء العملية الانتخابية وسمح للمندوبين أو المرشحين بالاطلاع على المحضر.
- لم يتم تسليم مندوبي المرشحين بطاقات تعريفية تدلّ على أنهم مندوبين عن أولئك المرشحين، وتم الاكتفاء بتفويض خطي يُوقّع عليه كلّ من المرشح والمندوب أمام رئيس لجنة الاقتراع.
- تم تزويد لجان الاقتراع بجداول الناخبين ورقياً، ولم يتم إلصاق تلك الجداول على مداخل غرف الاقتراع لتيسير عملية الاقتراع من خلال معرفة الطلبة لأرقامهم التسلسلية قبل دخولهم لغرفة الاقتراع، وقد تم توزيع الطلاب على مراكز الاقتراع بحسب التسلسل الأبجدي ضمن الكلية الواحدة التي تحوي عدد كبير من الطلبة.
- معظم مراكز الاقتراع تضمنت وجود أكثر من معزل، وبشكل يضمن سرية الاقتراع.
- رصد المركز استمرار الدعاية الانتخابية قبل وبعد مرحلة الاقتراع من خلال حمل الناخبين لمنشورات وصور لبعض المرشحين داخل وخارج مراكز الاقتراع، بالإضافة إلى أنّ بعض المرشحين قاموا بوضع طاولة أمام مركز الاقتراع لتوزيع الماء والقهوة السادة والحلويات والورود وبعض الدمى.
- تمّ اعتماد الحبر السري في العملية الانتخابية من خلال وضعه على سبابة اليد اليمنى لكل ناخب بعد عملية الاقتراع وفقاً للتعليمات.
- أصدر المركز بيان حول مرحلة افتتاح صناديق الاقتراع¹.

¹ ملحق رقم (1)، بيان المركز الوطني لحقوق الإنسان بعنوان "البيان الأول حول انتخابات "مجلس اتحاد طلبة جامعة البرموك".

ثانياً: مر اقية مجريات عملية الاقتراع:

جرت عملية الاقتراع لانتخابات اتحاد الطلبة في جامعة اليرموك بيسر وبشكل يضمن الشفافية والنزاهة والحيادية، حيث تم التحقق من هوية كل ناخب، ومن ثم يتم التأشير ورقياً في سجلات الناخبين على اسمه، وتسليمه ورقتي الاقتراع وتوجيهه إلى المعزل، وعند الانتهاء من التصويت يُطلب من الطالب طي ورقتي الاقتراع ومن ثم وضعهما داخل صندوق الاقتراع المُخصص لكل ورقة، ومن ثم يقوم أحد أعضاء اللجنة بوضع الحبر السريّ على سبابة اليد اليمنى للناخب، وفي حال كانت الطالبة منقبة كان يتم التحقق من هويتها من خلال إحدى عضوات لجان الاقتراع.

ورصد المركز بعض الملاحظات والتي لم تؤثر على سير العملية الانتخابية، وهي كما يلي:

- انتظام العملية الانتخابية بشكل عام؛ بما فيها ضمان مبدأ سرية الاقتراع، وإدامة عمل لجان الاقتراع والفرز وسير مجريات الاقتراع، والتثبت من شخصية الناخب، وتمديد مدة الاقتراع لساعتين استناداً للمادة (41) من التعليمات.

- لوحظ نشر المصصقات التوعوية من قبل اللجنة العليا للانتخابات؛ للحيلولة دون وقوع المخالفات.

- محاولة تصوير أوراق الاقتراع، إلا أنّ إجراءات لجان الاقتراع والفرز حالت دون إتمام هذه الممارسة و/أو اتخاذ الإجراءات اللازمة في حال وقوعها، حيث تمّ إبطال ورقة اقتراع تمّ تصويرها من قبل إحدى الناخبات.

- استمرار مظاهر الدعاية الانتخابية.

- محاولات محدودة للتأثير على إرادة الناخبين من قبل مندوبي بعض المرشحين داخل بعض مراكز الاقتراع.

- ضبط لجنة الاقتراع والفرز في إحدى الكليات حالة واحدة لانتحال شخصية طالب مقترح، واتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة.

- تمّ اعتماد البطاقة الجامعيّة السارية المفعول لغايات التحقق من هويّة الناخب، وكذلك بطاقة الأحوال الشخصية مقترنة بإثبات طالب صادر خلال الفصل الدراسي الذي تجري فيه الانتخابات، وذلك بموجب المادة (14/ب) من تعليمات اتحاد طلبة جامعة اليرموك رقم (2) لسنة 2024م.
- لوحظ عدم وجود نماذج للاعتراض ولم يُسمح للطلبة بتقديم اعتراضات في يوم الاقتراع.
- التجمهر أمام بعض قاعات الاقتراع، مما أدى إلى عرقلة سلاسة دخول وخروج الطالبات إلى بعض قاعات الاقتراع.
- لوحظ قدرة الجامعة ممثلة بعمداء الكليات وأعضاء الهيئة التدريسية والإدارية على احتواء بعض المشادات الكلاميّة كي لا تتطور إلى مشاجرات بين داعمي المرشحين.
- وقد أصدر المركز بيان حول هذه المرحلة¹.

ثالثاً مرحلة إغلاق الصناديق والفرز:

بناءً على توجيهات اللجنة العليا قامت معظم اللجان بإغلاق الصناديق في تمام الساعة الخامسة مساءً وذلك بعد تمديده لمدة ساعتين، وإغلاق الكليات بحيث يبقى داخل مركز الاقتراع مرشحو القوائم أو مندوبيهم، وقد تمّ إعداد محضر نهاية الاقتراع داخل مراكز الاقتراع بموجب المادة (18/أ) من تعليمات اتحاد طلبة جامعة اليرموك رقم (2) لسنة 2024م. أمّا فيما يتعلق بعملية الفرز فقد نصت المادة ذاتها على إعداد محضر للفرز، وقد تمّ إعداد هذا المحضر من قبل اللجان المعنية. كما أنّ التعليمات الخاصة بعملية الاقتراع والفرز في البند الرابع منها أشارت إلى إجراءات فتح الصندوق ووضع جميع الأوراق على طاولة واحدة أمام الجميع ليتم عدّها من قبل أعضاء اللجنة وتطابقها بأعداد المقترعين.

وفي مرحلة الإغلاق والفرز رصد المركز بعض الملاحظات والتي لم تؤثر على إتمام سير العملية الانتخابية، وهي كما يلي:

¹ ملحق رقم (2)، بيان المركز الوطني لحقوق الإنسان بعنوان "البيان الثاني حول انتخابات "مجلس اتحاد طلبة جامعة اليرموك".

- اتخاذ الإجراءات اللازمة المتمثلة بإعداد محاضر إغلاق الصناديق وفق الأصول، وتمكين المرشحين ومندوبيهم وفريق مراقبة المركز من حضور مرحلة الإغلاق.
- لوحظ عدم توفر نماذج اعتراض لدى لجان الاقتراع والفرز، حيث تم إعلام المندوبين أو المرشحين بعدم توجيه أي اعتراض للجان أثناء عملية الفرز، وبأنه يمكن للمندوب أو المرشح تقديم اعتراض لدى اللجنة العليا للانتخابات في اليوم التالي ليوم الاقتراع.
- عدم استخدام الوسائل التقنية الحديثة في عملية الفرز بدلاً من الوسائل التقليدية.
- نصّت المادة (17/ أ) من التعليمات على حالات بطلان ورقة الاقتراع. كما تمّ اعتبار أوراق الاقتراع باطلة في حال وجودها في صندوق الاقتراع الخاطئ، باستثناء حالة واحدة قامت باحتساب أربع أوراق اقتراع وجدت في غير الصناديق المخصصة لها، دون أن يؤثر هذا الإجراء على النتيجة النهائية على مستوى القوائم المحليّة والعامّة.

مرحلة إعلان النتائج:

- تمّ الإشارة سابقاً إلى النظام الانتخابيّ المُعتمد من قبل الجامعة، ووجود قوائم عامة مغلقة على مستوى الجامعة، وأخرى محليّة.
- تمّ تحديد نسبة الحسم (العتبة) للقوائم العامة والمحليّة بما مقداره (5%) من مجموع عدد المقترعين في كل دائرة انتخابيّة وفقاً للمادة (19/ ب) من التعليمات.
- تمكّن المصريح لهم دخول غرف الاقتراع والفرز وفق التعليمات الناظمة للعملية الانتخابية من الاطلاع على محتوى أوراق الاقتراع أثناء مرحلة الفرز.
- بلغت نسبة الاقتراع على مستوى الجامعة 48.2%، وكانت أعلى نسبة اقتراع على مستوى الكليات (دوائر محلية) في كلية القانون إذ بلغت 65.8%، بينما كانت أعلى نسبة تصويت للقوائم في الدوائر المحلية في كلية العلوم التربوية حيث بلغت 83.9%. وجاءت أعلى نسبة اقتراع على مستوى الأقسام (دوائر محلية) في قسم الهندسة الميكانيكية إذ بلغت 90%.

- حُسمت نتائج (7) أقسام وكلية واحدة بالتركية: وهم كلية السياحة والفنادق، قسم الآثار، قسم إدارة الأعمال، قسم الموسيقى، قسم الفنون التشكيلية، قسم هندسة الإلكترونيات، قسم الاقتصاد والمصارف الإسلامية.
- بلغ عدد الطلبة المترشحين (190) طالب وطالبة، من بينهم (32) طالبة استناداً لمنشور مُثبت على الصفحة الرسمية الجامعة على موقع الفيسبوك (مرفق صورة عنه).
- فوز (4) طالبات ضمن قوائم كليتي الطب والتمريض وقوائم الدائرة العامة.
- تمّ تعيين (16) طالبةً، واحدة من كلّ كلية (كوتا) في اتحاد طلبة جامعة اليرموك وفقاً للتعليمات (مرفق صورة عن أسماء الطالبات).
- تساوت الأصوات بين مرشحين اثنين، وتمّ الرجوع إلى سجلاتهم الأكاديمية في دائرة القبول والتسجيل لتحديد عدد الساعات التي درسها كل منهما؛ لتحديد الفائز من بينهما، استناداً للمادة (17/ج) من التعليمات.
- مرفق صورة عن النتائج النهائية لانتخابات اتحاد طلبة جامعة اليرموك.
- وأصدر المركز بيان ختامي حول هذه المرحلة¹

المحور الخامس: الطعون على نتائج الانتخابات

نصت المادة (20) من تعليمات اتحاد الطلبة في جامعة اليرموك على أنه: "يحقّ لأيّ مترشح أو مفوض عن القائمة العامة تقديم الطعن في نتائج الانتخابات في دائرته إلى اللجنة العليا، خلال مدة لا تتجاوز ثلاثة أيام عمل من تاريخ إعلان النتائج النهائية للانتخابات، وتقوم اللجنة العليا بالتحقيق في الطعن، وبحضور مقدم الطلب ويكون قرارها قطعياً وملزماً".

وقد تقدّم اثنين من المرشحين بطعون إلى اللجنة العليا للانتخابات. ومن مبررات الطعن الأول أنّ لجنة الاقتراع والفرز في مركز اقتراع قسم الهندسة الصناعية قامت بإبطال أحد الأصوات نتيجة تصوير ورقة الاقتراع، وجاء هذا الاعتراض بعد تساوي عدد الأصوات التي حصلت عليها المرشحة (مُقدّمة الطعن) ومرشح آخر، الذي تبين بعد الرجوع إلى دائرة القبول والتسجيل أنّه أنهى عدد ساعات دراسية أكثر، وبذلك فهو الفائز في هذه الحالة استناداً لنص المادة (17/ج) من التعليمات. وقد أصدرت اللجنة

¹ ملحق رقم (3)، بيان المركز الوطني لحقوق الإنسان بعنوان البيان الختامي حول انتخابات "مجلس اتحاد طلبة جامعة اليرموك- الدورة 29".

قرارها بالتأكيد على صحة وسلامة الإجراءات المتخذة عند استخراج النتائج (مرفق صورة عن نموذج الطعن وقرار اللجنة).

أما الطعن الثاني فقد انصبّ على تقديم أحد المرشحين في قسم أصول الدين / كلية الشريعة اعتراضاً على احتساب بعض أوراق الاقتراع مُدّعياً وجود خطأ خلال عملية الفرز واحتساب الأصوات نتيجة وجود تشابه في الأسماء بين مرشحين اثنين، وقد نظرت اللجنة بحضور المرشح في هذا الطعن وقررت رفضه، مؤكدةً على صحة وسلامة الإجراءات المتخذة من حيث إلغاء عدد من الأوراق التي لم تستطع لجنة الاقتراع والفرز تحديد اسم المرشح فيها وعددها (4) أوراق (مرفق صورة عن نموذج الطعن وقرار اللجنة).

التوصيات

❖ على مستوى التشريعات: تعديل التعليمات والأسس الداخلية الناظمة للعملية الانتخابية بما يضمن:

- تخصيص مقعد كوتا للطلبة ذوي الإعاقة والطالبات عن طريق الانتخاب.
- تحديد آلية واضحة للاعتراضات.

❖ على مستوى التوعية والتدريب:

- تدريب لجان الاقتراع والفرز من قبل اللجنة العليا للانتخابات في الجامعة على الإجراءات الأصولية للعملية الانتخابية بكافة مراحلها؛ ضماناً لسير العملية بطريقة سليمة وفي إطار الإجراءات المحددة في التعليمات والأسس الداخلية.

- تدريب وتوعية الطلبة بأهمية المشاركة في عملية الاقتراع، والضمانات القانونية لحقهم في الانتخاب والترشح وفقاً للأنظمة والتعليمات الناظمة للعملية الانتخابية بكافة مراحلها.

❖ على مستوى تطوير العملية الانتخابية: استخدام التقنيات التكنولوجية الحديثة بما يُعزّز من نزاهة الانتخابات وعدالتها وسيرها بسلاسة وسهولة، ومنها على سبيل المثال:

- اعتماد السجلات الإلكترونية لأسماء الناخبين.
- تفعيل نظام قارئ الباركود في عملية التصويت.
- وضع كاميرات لتصوير أوراق الاقتراع أثناء الفرز.

البيان الأول حول انتخابات "مجلس اتحاد طلبة جامعة اليرموك"

عمان- شكّل المركز الوطني لحقوق الإنسان فريقاً متخصصاً لرصد ومراقبة انتخابات مجلس اتحاد طلبة جامعة اليرموك في دورتها 29، وذلك انطلاقاً من ولاية المركز بموجب قانونه رقم (51) لسنة 2006 وتعديلاته، وخلال مرحلة فتح الصناديق وحتى الساعة الثانية عشرة ظهراً من يوم الاقتراع للانتخابات التي أجريت اليوم الثلاثاء الموافق الثامن والعشرين من أيار 2024، سجّل فريق المركز مجموعة من الملاحظات، على النحو التالي:

1. الالتزام بالإجراءات الأصوليّة في المراحل التحضيرية لبدء عملية الاقتراع من خلال عدّ أوراق الاقتراع، وعرض الصناديق قبل بدء عملية الاقتراع، والالتزام بموعد فتح الصناديق وبدء عملية الاقتراع في موعدها المحدد، إلا أن المركز سجّل تأخراً في بدء عملية الاقتراع في بعض الصناديق.

2. ضمان المعازل لسرية الاقتراع.

3. استمرار الدعاية الانتخابية قبل وبعد مرحلة الاقتراع.

4. اتخاذ الإجراءات التيسيرية بهدف تمكين الطلبة من ذوي وذوات الإعاقة بممارسة الحق في الانتخاب. وقد تابع المركز الإجراءات الهادفة إلى توفير الترتيبات التيسيرية لتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة، بما فيها انتقال لجنة الاقتراع والفرز إلى مكان وجود المقترع.

5. رصد محاولات بعض الطلبة تصوير أوراق الاقتراع، واتخاذ لجان الاقتراع والفرز الإجراءات اللازمة وفق التعليمات.

6. عدم وجود بطاقات تعريفية لمندوبي المرشحين، واستبدالها بتفويض ورقيّ من قبل المرشّح ومصادق عليه من قبل رئيس لجنة الاقتراع والفرز. وبعد الوقوف على الأسباب، تبين أنّها بسبب عدم تقديم المرشحين قوائم المندوبين إلى اللجنة الفنيّة المعنية.

ويثمن المركز اتخاذ إدارة الجامعة الإجراءات الفنيّة اللازمة لتسهيل مهمة فريق الرصد. كما ويثمن المركز استجابة اللجنة العليا للانتخابات لجميع الملاحظات الواردة من المركز ومتابعتها أولاً بأول واتخاذ

الإجراءات حولها، والعمل على تصويب أوضاعها، بما يسهم بتيسير الإجراءات وتعزيز نزاهة العملية الانتخابية.

البيان الثاني حول انتخابات "مجلس اتحاد طلبة جامعة اليرموك"

إربد- 28 أيار 2024

واصل فريق المركز الوطني لحقوق الإنسان مراقبة مجريات انتخابات "مجلس اتحاد طلبة جامعة اليرموك- الدورة 29"، بما فيها مرحلة بدء عملية الاقتراع وإجراءاتها عند الساعة التاسعة صباحاً، ومجريات الاقتراع، وصولاً إلى إغلاق صناديق الاقتراع عند الساعة الخامسة بعد العصر، وقد سجّل المركز الملاحظات التالية:

1. انتظام العملية الانتخابية بشكل عام؛ بما فيها ضمان مبدأ سرية الاقتراع، وإدامة عمل لجان الاقتراع والفرز وسير مجريات الاقتراع، والتثبت من شخصية الطالب/ة المقترع/ة، وتمديد مدة الاقتراع لساعتين، ونشر الملصقات التوعوية؛ للحيلولة دون وقوع المخالفات.

2. رصد بعض الممارسات الطلابية التي تشكّل خروجاً عن التعليمات، دون أن تؤدي هذه الممارسات إلى عرقلة أو مساسٍ بمجريات العملية الانتخابية وسلامتها، وجاءت على النحو التالي:

- محاولة تصوير أوراق الاقتراع، إلا أنّ إجراءات لجان الاقتراع والفرز حالت دون إتمام هذه الممارسة و/أو اتخاذ الإجراءات اللازمة في حال وقوعها.

- استمرار مظاهر الدعاية الانتخابية.

- محاولات محدودة للتأثير على إرادة الناخبين من قبل مؤازري بعض المرشحين.

- ضبط لجنة الاقتراع والفرز في إحدى الكليات حالة واحدة لانتحال شخصية طالب مقترع، واتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة.

3. وحول مرحلة إغلاق صناديق الاقتراع، فلم يُسجل المركز أية ملاحظات خلال هذه المرحلة.

ويشير المركز إلى اتخاذ الإجراءات اللازمة المتمثلة بإعداد محاضر إغلاق الصناديق وفق الأصول، وتمكين المرشحين ومندوبيهم وفريق مراقبة المركز من حضور مرحلة الإغلاق.

البيان الختامي حول انتخابات "مجلس اتحاد طلبة جامعة اليرموك- الدورة 29"

إربد- 28 أيار 2024م

راقب فريق المركز الوطني لحقوق الإنسان انتخابات "مجلس اتحاد طلبة جامعة اليرموك" بتاريخ 28-2024-5، ليوم الاقتراع بمراحله كافة: فتح صناديق الاقتراع، ومجريات عملية الاقتراع، وإغلاق الصناديق عند الساعة الخامسة مساءً، ومرحلة الفرز وجمع الأصوات.

وأتخذ المركز في مراقبة الانتخابات منهجه التشاركي في سبيل تجويد مجريات العملية الانتخابية وفق أفضل الممارسات والمعايير الدولية وتعزيز نزاهتها، حيث تولّى فريق الرصد تزويد اللجنة العليا للانتخابات بملاحظاته بشكلٍ دوريّ؛ بهدف معالجتها.

وقد سجّل المركز خلال مرحلة الاقتراع بعض الملاحظات التي أوردتها في بيانين منفصلين، ونُشرهما بالوسائل المتاحة كافة، لإتاحة اطلاع العامة على محتواهما. مع الإشارة إلى أنّ الإجراءات المتخذة لإدارة العملية الانتخابية سعت إلى شفافية الإجراءات، وكفلت مبدأ سرية الاقتراع، ما أسهم إلى انتظام العملية الانتخابية بشكلٍ عام.

وحول مرحلة إغلاق صناديق الاقتراع، فلم يُسجّل المركز أية ملاحظات خلال هذه المرحلة.

وفيما يتعلق بمرحلة الفرز وجمع الأصوات، فقد تمكّن المصحح لهم دخول غرف الاقتراع والفرز وفق التعليمات الناظمة للعملية الانتخابية من الاطلاع على محتوى أوراق الاقتراع أثناء مرحلة الفرز، وتمّ إعداد محاضر خاصة بهذه المرحلة وتوقيعها من المرشحين أو مندوبيهم، وتقيّد لجان الاقتراع والفرز بالتعليمات المتعلقة بشروط احتساب وبطالان أوراق الاقتراع؛ باستثناء حالة واحدة قامت باحتساب أربع أوراق اقتراع وجدت في غير الصناديق المخصصة لها، دون أن يؤثر هذا الإجراء على النتيجة النهائية على مستوى القوائم المحلية والعامة.

ويُثمن المركز استجابة اللجنة العليا للانتخابات للملاحظات الواردة من المركز ومتابعتها خلال مجريات العملية الانتخابية، والعمل على تصويب أوضاعها.

قائمة المرفقات:

1. تعليمات اتحاد طلبة جامعة اليرموك المنشورة على موقع الجامعة.
2. تعليمات اتحاد طلبة جامعة اليرموك المعدلة.
3. الأسس التنفيذية الخاصة بقواعد حملات الدعاية الانتخابية لانتخابات اتحاد طلبة جامعة اليرموك الصادرة استناداً للمادة (6) والفقرتين (و، ز) من تعليمات اتحاد طلبة جامعة اليرموك رقم (2) لسنة 2024م.
4. النتائج النهائية لانتخابات جامعة اليرموك حسب القوائم.
5. قائمة أسماء الطالبات ضمن الكوتا.
6. منشور مُثبت على الصفحة الرسمية لجامعة اليرموك على موقع الفيسبوك يتضمن أرقاماً حول العملية الانتخابية.
7. الاعتراضات على الترشح.
8. نماذج الطعون التي قُدمت بعد إعلان النتائج.